

فما يكن بينهما من فضل اعطيتهم العمل وادبهم اهل
شانه لا ماد عند العزم او اختلاب وعسقم
افرن الاختلاف انما شقيقة باعفتها ضا
بانها باء باليهما البتة زعمها حفت مرسته
ثلاثة منها على الانكار لها او واحد على الافرار
فتدفع الصهر للشقيقة بهكذا به عمل الحقيقة
بان تغرر معها وانها لاام لم تقو كيرتحت
فتقسم الصهر بانتظام بينهما باعلم على الحضا
ثلاثة معلومة لتلك وواحد لهنه لا شق
وفسمة الله مسماتتيم موجودة لو فطما انتر عش
هذا اذا المرفيق انتمدا والهدا المولود تعدي
فضل بان تعدد النكح وينسب الملقى مستس
صا كان يظهر ان في رن عد لان هين يشك ان
بان غير عن في الاقارر بل الله ونسب فسر
لاي ما يفتلح بين المشر حكيم للعلمون مثل ما ذكر
بطل بان تعدد وراقتعوا شر على احدكم ما يتبا
واعط كل رازن كذا انما بطل نصيب رنة قد الحفا
والعجبة ان تع استاريا مستحقين لشر اصلا كما
واقسر على انكار كراودة شر على انكاره بالز ايب
بيد وبتلك من قد الحقة وهو ان يرجع من قد
بان

فان فرذا به على صغره وغيره بحقة مختلفه
اعطاء كل واحد ما يفضلا بيده بيوزة مكسلا
وفيل ان كان الجميع اكشرا من روط البهتر او قري
وان ما زاد عليه يفسم على غير قري على الاستر
انض التت اعطاء باختصاص كلهما باقسمة على التلاقي
فصل بان النوا ما قد تحتمه فكما ابدت يتوحيه و
كزوجه وراهواتا شق اتيمنت انت للام بشا
ولم يواقي عم بعائنه قبح لهذا الخ بيومها وفتح
وقد يجر عن هذا الة فرار فتقع الحصار لا انكار
وذا في نصية منسوبه تعرف بالعرفا تحت كونه ف
كيفية ع عاصب وانعت افرها الاضا لها بنق
وانكرها صا بجر العظم البقت ليوا الشك دور لاف
فصل فان اربب معلما احده زياده حقه في النكح
وذا لا يكر باجسام فون الا اذا حضر في روم العول
بانه يضرب به فضل المفسر بكل ما تكتبه يرا العي
وبان ازاد لمر قد زياد في حكمه ولبتعم التقيده
ويأخذ المرفق ما به لسه بالضر من اوجه عمله
وما يوق عيم فيوق فف ييدان حتى يستر مصر
بان يصرفه فيموا التايبيل وان يكون بكاره فانيا
وفيل تجريم بكل حال يار ما اجملت في التالاف